

## بداية كتاب اللعان

أحمد الصقعوب

كتاب اللعان اذا رمى الرجل زوجته بالزنا فعليه حد القذف او التعزير الا ان يقيم البينة او يلاعن وصفة اللعان ان يقول الزوج اربع مرات اشهد بالله اني لمن فيما رميتها به - 00:00:02

في من الزنا ويشير اليها. ثم يزيد في الخامسة وان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين. ثم تقول زوجة اربع اشهاد بالله انه لمن الكاذبين فيما رماي به من الزنا. ثم تزيد في الخامسة ان غضبه - 00:00:22 والله عليها ان كان من الصادقين. وسنة لاعنهم قياما بحضور جماعة والا ينقصوا عن اربع وان يأمر الحكم من يضع يده على فم الزوج والزوجة عند الخامسة. ويقول اتق الله فانها - 00:00:42 موجبة وعذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة - 00:01:02